5 نواب يقترحون تشديد عقوبات الاعتداء على الأموال العامة

رياض عواد

أعلن 5 نواب عن تقديمهم اقتراحا بقانون في شأن " تعديل بعض أحكام القانون رقم 1 لسنة 1993 بشأن حماية الأموال العامة.

ويقضي الاقتراح الذي تقدم به كل من النواب مهلهل المضف ومهند الساير وعبد الله المضف ود.حسن جوهر ود.حمد روح الدين، بتشديد عقوبات الاعتداء على حرمة الأموال العامة كونها مملوكة لكل الشعب الكويتي.

وقضى بأن تكون العقوبة الحبس المؤبد أو المؤقت الذي لا تقل مدته عن عشر سنوات إذا كانت قيمة الأموال أو الأوراق أو الأمتعة أو غيرها التي تم اختلاسها تجاوز مائة ألف دينار.

ونص الاقتراح على ما يلي:

(المادة الاولي): تضاف فقرة جديدة إلى المادة (9) من القانون رقم 1 لسنة 1993 بشأن حماية الأموال العامة المشار إليه نصها الآتي:

مادة (9): "وتكون العقوبة الحبس المؤبد أو المؤقت الذي لا تقل مدته عن عشر سنوات إذا كانت قيمة الأموال أو الأوراق أو الامتعة أو غيرها التي تم اختلاسها تجاوز مائة ألف دينار «.

(المادة الثانية): تضاف فقرة جديدة إلى المادة (10) من القانون رقم 1 لسنة 1993 بشأن حماية الأموال العامة المشار إليه نصها الآتي:

مادة (10) "وتكون العقوبة الحبس المؤبد أو المؤقت الذي لا تقل مدته عن عشر سنوات إذا كانت قيمة الأموال أو الأوراق أو الامتعة أو غيرها المشار إليها في المادة السابقة التي تم الاستيلاء عليها تجاوز مائة ألف دينار «

(المادة الثالثة): يستبدل بنص المادة رقم (12) من القانون رقم 1 لسنة 1993 بشأن حماية الأموال العامة المشار إليه النص الآتي:

مادة (12) " يعاقب بالحبس المؤبد أو المؤقت الذي لا تقل مدته عن خمس عشرة سنة كل موظف عام أو مستخدم أو عامل له شأن في إدارة المقاولات أو التوريدات أو الأشغال المتعلقة بإحدى الجهات المشار إليها في المادة الثانية، أو يكون له شأن في الإشراف عليها، حصل أو حاول أن يحصل لنفسه بالذات أو بالوساطة أو لغيره بأي كيفية غير مشروعة على ربح أو منفعة من عمل من الأعمال المذكورة».

(المادة الرابعة): يستبدل بنص المادة رقم (13) من القانون رقم 1 لسنة 1993 بشأن حماية الأموال العامة المشار إليه النص الآتي:

مادة (13) " يعاقب بالحبس المؤبد أو المؤقت الذي لا تقل مدته عن خمس سنوات وبغرامة لا تقل عن عشرة آلاف دينار كل موظف عام أو مستخدم أو عامل في إحدى الجهات المشار إليها في المادة الثانية أفشى أي معلومات عن الأعمال التي ينبغي أن تظل سرية بطبيعتها أو وفقا لتعليمات خاصة إذا كان من شأن الإفشاء بها الإضرار بمصلحة هذه الجهات أو تحقيق مصلحة خاصة لأحد ويستمر هذا الحظر لمدة عشر سنوات بعد انتهاء خدمة الموظف».

(المادة الخامسة): يستبدل بنص المادة رقم (20) من القانون رقم 1 لسنة 1993 بشأن حماية الأموال العامة المشار إليه النص الآتي:

مادة (20) " لا يجوز تطبيق نص المادة (81) من قانون الجزاء بأي حال من الأحوال على أيَ جريمة من الجرائم المذكورة في هذا القانون إلا إذا بادر الجاني برد ضعف قيمة الأموال موضوع الجريمة كاملة ومثلها قبل إقفال باب المرافعة في الحالات التي يجب فيها الرد.

ومع ذلك يجوز للمحكمة في الجرائم المنصوص عليها في هذا القانون وفقا لما تراه من ظروف الجريمة وملابساتها إذا كان موضوعها أو الضرر الناجم عنها يسيراً ولا يتجاوز حده الأقصى عشرة آلاف دينار أن تقضي بدلاً من العقوبة المقررة لها بعقوبة الحبس مدة لا تزيد على ثلاث سنوات وبغرامة لا تزيد على ثلاثة آلاف دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين».

(المادة السادسة): تضاف فقرة جديدة إلى المادة (22) من القانون رقم 1 لسنة 1993 بشأن حماية الأموال العامة المشار إليه نصها الآتي:

مادة (22) " وتتولى النيابة العامة إجراءات نشر الإعلان خلال أسبوع من تاريخ النطق بالحكم «.

(المادة السابعة): تضاف مادة جديدة برقم (23 مكرر) الي القانون رقم 1 لسنة 1993 بشأن حماية الأموال العامة المشار إليه نصها الآتي:

مادة (23 مكرر) :" وتتولى النيابة العامة خلال مدة ستة أشهر على الأكثر إجراءات تنفيذ الأحكام الصادرة في الجرائم المنصوص عليها في هذا القانون لتحصيل الغرامات المقضي بها والأموال المقضي بردها ولها أن تتخذ كل ما تراه مناسباً من إجراءات قضائية وقانونية وإدارية في سبيل تحصيل تلك الغرامات والأموال من المحكوم عليه بما في ذلك إجراءات الحجوزات بجميع أنواعها على أموال المحكوم عليه المنقولة والعقارية داخل البلاد أو خارجها ويجوز لها أن تتبع تلك الأموال إلى يد من آلت إليهم «

(المادة الثامنة): علي رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخص– تنفيذ هذا القانون وينشر في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ نشره.

جلسة سابقة

العارضي يسأل وزير الصحة عن أسباب تأخير مشاريع الوزارة ولوائح العلاج في الخارج

وجه النائب مساعد العارضي 5 أسئلة برلمانية إلى وزير الصحة الشيخ د. باسل الحمود، حول مخصصات مكتب وزير الصحة من العاملين ومكافآتهم، وأسباب تأخير مشاريع الوزارة، واللوائح التي تنظم العلاج في الخارج. ونص السؤال الأول على ما يلي:

يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي:

1 –ما مخصصات مكتب وزير الصحة من العاملين (أطباء – وإداريين – وفنيين)؟ وكم مكافآتهم الخاصة منذ تاريخ 2018/1/1 حتى تاريخ ورود هذا السؤال؟

2 – كم عدد العاملين غير الكويتيين في مكتب وزير الصحة، ووكيل وزارة الصحة؟

3 – صورة ضو ئية من القرار الإداري رقم (613) لسنة 2020.

4 –صورة ضوئية من جميع القرارات الإدارية المسحوبة المذكورة بالقرار (613) لسنة 2020.

5 –صورة ضوئية من المذكرة القانونية المرفوعة من الوكيل المساعد للشؤون القانونية إلى وكيل الوزارة المنتهية، إلى التوصية بحسب القرارات الإدارية.

6 –ذكرت بعض الصحف أن هناك قرارات صدرت في تواريخ قديمة تعود إلى ما قبل تاريخ 5 أكتوبر 2020 للالتفاف على قرار ديوان الخدمة المدنية تنفيذا لتوجيهات مجلس الوزراء بوقف النقل والندب والتعيين والترقيات إلى ما بعد الانتخابات.

وكما ذكرت بعض الصحف أن وزارة الصحة واحدة من هذه الجهات التي أصدرت قرارات جماعية بالندب والنقل والتعيين جميعها في تاريخ 4 أكتوبر 2020، كما أن بعض الموظفين قدموا بلاغات للنائب العام بوجود شبهة «تزوير» فهل شكلت لجنة تحقيق في هذا الشأن؟ إذا كانت الإجابة بالإيجاب، يرجى تزويدي بقرار تشكيل لجنة التحقيق ومحاضر اجتماعاتها، وإذا كانت الإجابة بالنفي، ما أسباب ذلك؟

7 – صورة ضوئية من جميع المخاطبات التي تمت بين وزارة الصحة وديوان الخدمة المدنية بهذا الشأن.

8 –صورة ضوئية من القرار الوزاري رقم (142) لسنة 2020 بندب رؤساء الأقسام الطبية المؤرخ في 4 أكتوبر 2020.

9 – صورة ضوئية من القرار الوزاري رقم (145) لسنة 2020 المؤرخ في 28 سبتمبر 2020.

10 – ما هي الدوافع الحقيقية لإصدار الوزير أو الوكيل قرارات وزارية وإدارية في تاريخ واحد هو 4 أكتوبر 2020 قبل انتخابات مجلس الأمة، وبعد التجديد لكم وزيرا تلغى هذه القرارات؟

11 –هل طلب كتابيا أو شفويا بشكل مباشر أو غير مباشر من الموظفين الذين تضرروا من هذه القرارات وقدموا بلاغات للنيابة العامة أن يسحبوا بلاغاتهم كشرط أساسي لإرجاعهم إلى أماكن عملهم مع مسمياتهم الوظيفية ذاتها؟

12 – صورة ضوئية من جميع القرارات التي أصدرها وزير الصحة منذ الأول من أكتوبر 2020 حتى تاريخ ورود هذا السؤال

ونص السؤال الثاني على ما يلي:

يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي

– أولا: بخصوص تنفيذ وزارة الصحة للمشاريع الخاصة بها، يرجى بيان التالي:

ما أسباب تأخير مشاريع وزارة الصحة (مستشفى الوزادة ومستشفى الصباح الجديد ومستشفى الفروانية الجديد ومستشفى الكويت لمكافحة السرطان الجديد)؟ وما الإجراءات القانونية حيال هذا التأخير؟ مع إرفاق صورة ضوئية من العقد متضمنا قيمة العقد وبنود العقود المبرمة لهذه المشاريع.

– ثانيا: بخصوص ملاحظات الجهات الرقابية والعقوبات والقضايا والمخالفات المتعلقة بوزارة الصحة، يرجى بيان التالي:

1 – ما ملاحظات ديوان المحاسبة وجهاز المراقبين الماليين، والأوامر التغييرية وأسبابها وكلفتها إذا وجدت خلال السنوات الثلاث المالية السابقة؟

2 –ما العقوبات الصادرة بحق الأطباء منذ تاريخ 2018/1/1 حتى تاريخ ورود هذا السؤال؟ مع إرفاق صورة ضوئية من التحقيقات.

3 –شكلت وزارة الصحة تحقيقات في الأخطاء الطبية، يرجى تزويدي بصورة ضوئية من التحقيق ونتيجته، وآلية وزارة الصحة لتفادي هذه الأخطاء منذ تاريخ 2018/1/1 حتى تاريخ ورود هذا السؤال.

4 – كم عدد القضايا المرفوعة على وزارة الصحة منذ تاريخ 2018/1/1 حتى تاريخ ورود هذا السؤال؟

5 – كم كلفت القضايا على المال العام بسبب الأخطاء الإجرائية والطبية والقانونية والقرارات الخاطئة لتعويض المتضررين منذ تاريخ 2018/1/1 حتى تاريخ ورود هذا السؤال؟

6 –كم المبالغ المستحقة لوزارة الصحة من الجهات والأفراد والمؤسسات ولم تحصل منذ تاريخ 2018/1/1 حتى تاريخ ورود هذا السؤال؟

ونص السؤال الثالث على ما يلي:

يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي:

بحصوص آلية التعاقد مع الشركات في المناقصات والممارسات والأمور المباشرة:

1 – ما شركات الأدوية المتعاقدة مع وزارة الصحة؟

2 –هل توجد شركات تابعة لأحد المسؤولين في وزارة الصحة أو المشاركة بنسبه؟ وهل توجد شركات تابعة لأقرباء مسؤولين في وزارة الصحة حتى الدرجة الرابعة؟

3 – كم قيمة الأدوية المخزنة في وزارة الصحة حتى تاريخ ورود هذا السؤال مع ذكر تاريخ الانتهاء؟ وما أسباب عدم استخدامها؟ يرجى تزويدي بجدول بذلك، مع ذكر أسباب التعاقد وأسباب عدم الاستخدام.

4 – كم عدد المناقصات التي تمت منذ تاريخ 2020/1/1 حتى تاريخ ورود هذا السؤال؟

5 –كم عدد الممارسات منذ تاريخ 2020/1/1 حتى تاريخ ورود هذا السؤال؟

6 – كم عدد الأوامر المباشرة منذ تاريخ 2020/1/1 حتى تاريخ ورود هذا السؤال؟

7 –ما مكافأة مكتب وزير الصحة ومكتب وكيل وزارة الصحة والوكلاء المساعدين منذ تاريخ 2018/1/1 حتى تاريخ ورود هذا السؤال؟ مع تزويدي بأسباب الصرف.

مساعد العارضي

الطريجي يسأل عن موظفين بهيئة الاستثمار تجاوزت خدمتهم 30 عاماً

عبدالله الطريجي

دعا النائب الدكتور عبد الله الطريجي الجهات الحكومية كافة إلى الالتزام بتعليمات وقرارات مجلس الوزراء وتعاميم ديوان الخدمة المدنية المتعلقة بإحالة من أمضى في الخدمة 30 سنة فأكثر إلى التقاعد بهدف إفساح المجال أمام الدماء الشابة، والمساهمة في الحد من مشكلة البطالة .

وأضاف في تصريح صحافي انه ورغم انقضاء فترة زمنية كبيرة على صدور هذه التعليمات إلا ان بعض الجهات لم تلتزم ومنها الهيئة العامة للاستثمار التي ما زال بعض القياديين والعاملين فيها على رأس عملهم ، مشيرا إلى ان هؤلاء الموظفين أدوا أدوارهم خلال الفترة الماضية ، والشكر لكل من اجتهد منهم من أجل خدمة الكويت من مواقعهم الوظيفية ، إلا ان الوقت حان لإفساح المجال أمام الشباب الكويتي ليأخذ دوره وفرصته .

ووجه الطريجي سؤالا إلى وزير المالية خليفة حمادة قال فيه هل تم العمل بتوصية مجلس الوزراء بإحالة من تجاوزت خدمتهم 30 عاما الي التقاعد في الهيئة العامة للاستثمار؟وما هي أسماء الموظفين الذين تجاوزت خدمتهم 35 عاما وما زالوا على رأس عملهم في الهيئة؟وما أسباب بقاء من تجاوز سن 65 عاما في الخدمة ولم تتم إحالتهم الى التقاعد ؟

وطلب الطريجي في سؤاله أسماء الموظفين الذين تجاوزت مدة خدمتهم 35 عاما ولديهم عضوية في مجالس إدارات الشركات، واللجان، وتتجاوز رواتبهم الشهرية مع المكافآت عشرة الاف دينار، كما سأل عن عدد الوافدين من الجنسين العاملين في الهيئة والمحافظ التابعة لها، وقال هل تجاوزت رواتب بعض الوافدين مع المكافآت والبونص عشرة الاف دينار شهريا؟ولماذا لم يتم إحلال المواطنين للعمل في الهيئة العامة للاستثمار في وظائف الوافدين تماشيا مع التوجه الحكومي في هذا الشأن؟

«الميزانيات»: تكليف لجنة حماية الأموال العامة بالتحقيق في تجاوزات «كي جي إل»

ناقشت لجنة الميزانيات والحساب الختامي خلال اجتماعها امس المخالفات المالية الواردة في تقارير ديوان المحاسبة بشأن الأراضي العائدة لمؤسسة الموانئ وما تم اتخاذه من إجراءات لتنفيذ الأحكام القضائية بشأنها.

وقال مقرر اللجنة النائب د. بدر الداهوم في تصريح بالمركز الإعلامي في مجلس الأمة، إن اللجنة قررت تقديم رسالة واردة لمجلس الأمة بطلب تكليف لجنة حماية الأموال العامة بالتحقيق في موضوع تقاعس الجهات الرقابية في التعامل مع شركة (K.G.L).

وأضاف أن اللجنة استمعت إلى إفادة ديوان المحاسبة بشأن تقاعس الجهات الرقابية ممثلة بوزارة التجارة وهيئة أسواق المال في التعامل مع شركة (K.G.L) وشركاتها التابعة، وقررت اللجنة بعد الاطلاع على المستندات والإفادات إحالة الأمر إلى لجنة حماية الأموال. وأكد أن على جميع الجهات الرقابية في الحكومة ممارسة دورها للحفاظ على المال العام ومحاسبة المقصرين والمتسببين في هدر المال العام في كل المؤسسات والتعامل معها بحزم لحماية أموال وحقوق الدولة تجاه هؤلاء واتخاذ الإجراءات القانونية بحقهم.

واعتبر أن السبب الرئيس في الهدر والتجاوزات و(الانقضاض) على المال العام هو تقاعس أو تواطؤ بعض الجهات الحكومية مع هؤلاء المتسببين بنهب أو هدر المال العام.

وأكد الداهوم أهمية محاسبة المتسببين ومن كان يستحق منهم المحاسبة فسوف يحاسب وبعد ذلك سيكون هناك توجه إلى النيابة العامة لاتخاذ إجراءاتها والمحاكمة بحق من نهبوا المال العام أو أهدروه أو تواطأوا وتقاعسوا عن أداء دورهم الرقابي.

جانب من اجتماع الميزانيات

الشاهين يطالب بالتحول الرقمي في القطاعين المالي والتجاري

طالب النائب أسامة الشاهين بزيادة استخدام الميكنة والخدمات الحديثة والتحول الرقمي في القطاعين المالي والتجاري خصوصا في عمليات السداد والدفع لما لها من أثر في الوقاية الصحية في الأزمة الحالية حيث توصي المصارف بعدم استخدام الأوراق النقدية.

وقال الشاهين في تصريح بالمركز الإعلامي لمجلس الأمة إنه وجه سؤالا برلمانيا إلى وزير المالية خليفة حمادة عن الخدمات الحديثة للدفع المالي المشغلة في الكويت وعن خطة البنك المركزي لتشغيل الخدمات كافة في جميع المصارف.

وأضاف الشاهين أنه سبق أن تقدم بسؤال برلماني عام 2019 عن الخدمات الحديثة للدفع المالي رد عليه محافظ البنك المركزي بأن البنية التحتية لتشغيل هذه الخدمات موجودة لكن المطلوب هو بدء التنفيذ والتطبيق.

وبين أن سؤاله لوزير المالية عن ماهية الخدمات المشغلة والبنوك نوع من أنواع الضغط العام للدفع نحو الميكنة والتحول الرقمي للقطاعين المالي والتجاري حتي تساهم في تحول الكويت إلى مركز مالي وتجاري عالمي وفقا لرؤية سمو الأمير الراحل –رحمه الله–.

وقال الشاهين إن المجتمعات الحالية هي مجتمعات شابة وحديثة والجميع فيها يستخدم الأجهزة المنقولة والساعات الذكية التي تحمل مثل هذه التقنيات وهي موجودة منذ عام 2014، وتطبقها بعض دول الخليج العربي منذ سنوات عدة معربا عن أسفه لعدم تشغيل مثل هذه الخدمات في الكويت في بعض البنوك.

الحويلة يسأل عن خطة توزيع المناطق السكنية وعدد القسائم

أعلن النائب الدكتور محمد الحويلة عن توجيهه سؤالا الى وزير الدولة لشؤون الإسكان ووزير الدولة لشؤون الخدمات نص السؤال على:

تعد القضية الإسكانية هي القضية الأولى في قائمة معاناة وهموم الشباب والأسرة الكويتية، ولكن يغلب على المشاريع الإسكانية في الكويت التأخير وتدني نسب الانجاز بها وعدم الالتزام بخطة العمل والجدول الزمني الموضوع للمشروع ونظرا لكثرة التصريحات والأخبار الصحفية المتعلقة بهذه القضية المهمة وحرصا منا على أن تكون الأسرة الكويتية على دراية ومعرفة بالخطط الموضوعة وأماكن المناطق السكنية الجديدة.

لذا يرجى تزويدي وافادتي بالآتي: –

1 –الخطة الإسكانية الموضوعة لتوزيع المناطق السكنية، وترتيبها وعدد كل من القسائم

التي سيتم توزيعها والقطع موضحا في جدول؟ وما هي المناطق التي سيتم توزيعها خلال الخطة السنوية الحالية؟

2 –ما خطة تجهيز العقود وإزالة المعوقات لكل موقع سكني من المواقع المخصصة للمناطق

السكنية حسب الخطط الموضوعة؟

3 –ما هي الخطة الاسكانية للمؤسسة العامة للرعاية السكنية للسنوات العشر المقبلة؟ متضمنة المشاريع الاسكانية المزمع تنفيذها وعدد الوحدات المتوقع توفيرها وعدد الطلبات المتوقعة حسب الزيادة الطبيعية؟

4 –كم عدد الطلبات الإسكانية المتراكمة حتى تاريخ ورود هذا السؤال؟

5 –هل قامت المؤسسة العامة للرعاية السكنية بشطب طلبات اسكانية؟ وكم يبلغ عدد هذه الطلبات؟ مع بيان سنوات تقديمها وأسباب شطبها؟

–6وما خطة المؤسسة العامة للرعاية السكنية لتقليص قائمة الانتظار للطلبات الإسكانية وما المعوقات التي تواجه المؤسسة وتحول دون تلبية جميع طلبات المواطنين من السكن؟

من جهة أخرى وجه الحويلة سؤالا الى وزير الدولة لشؤون الإسكان ووزير الدولة لشؤون الخدمات

(نص السؤال)

قامت المؤسسة العامة للرعاية السكنية بتوزيع مشروع مدينة جنوب صباح الأحمد في عام 2018 تضم 20380 قسيمة وقد صرحت المؤسسة بتوقيع عقود البنية التحتية بالنصف الثاني من 2019 ونحن الأن في 2021 لم يتم طرح العقود الخاصة بالمشروع والبنية التحتية فالقضية الإسكانية هي القضية الأولى في قائمة معاناة وهموم الشباب والأسرة الكويتية.

لذا يرجى تزويدي وافادتي بالآتي: –

–1لماذا لم يتم الإعلان عن تاريخ محدد وموعد لطرح وتوقيع عقود البنية التحتية لمشروع مدينة جنوب صباح الأحمد حتى الأن؟ وما هي معوقات ذلك؟

2 –هل تم الانتهاء من المخططات التخطيطية والتصميمية واعداد مستندات الطرح للمشروع؟ إذا كان الجواب بالنفي فما أسباب ذلك علماً بان بدأ التوزيع كان بتاريخ 2018/11/26؟

محمد الحويلة